**الجمهورية التونسية**



**وزارة الداخلية**

**ولاية منوبة**

**بلديـة منوبة**

**منوبة في :11/04/2022**

**محضر الجلسة الاستثنائية**

**للمجلس البلدي بمنوبة**

**(منوبة في 11 أفريل 2022)**

**محضر الجلسة الاستثنائية**

**بتاريخ 11/04/2022**

عقد المجلس البلدي بمنوبة جلسة إستثنائية بتاريخ 11 أفريل 2022 على الساعة الثانية بعد الزوال بمقر بلدية منوبة برئاسة السيد رئيس بلدية منوبة سليم بن عماره بعد ان تم تأجيلها من يوم 06 أفريل 2022 لعدم إكتمال النصاب القانوني، و على إثر إستدعاء فردي وجه لكافة الأعضاء، حضر السادة و السيدات الآتي ذكرهم:

**السيدة مريم بالأمين :** عضوة

**السيد منصف الشطي:** عضو

**السيد مراد الزهاني :** عضو

**السيدة نجلاء عياد :** عضوة

**السيد صالح الماجري :** عضو

**وتغيب بقية أعضاء المجلس البلدي بدون عذر شرعي**

**السيدة صوفية الجلالي**:المساعدة الأولى

**السيدة تيسير خليفي :** عضوة

**السيدة مليكة العيادي:** عضوة

**السيدة فاطمة الرياحي** : عضوة

**السيد باديس بوعرادة:** عضو

**السيد حسن الغربي:** عضو

**السيدة ريم التابعي:** عضو

**السيد عبد الناصر التيجاني:** عضو

**السيد محمد باديس بالنصر:** عضو

**السيدة أحلام الشارني:** عضو

**السيد بلحسن الدرويش:** عضو

**السيد سامي شبيل:** عضو

**السيد أسماء الدرويش:** عضو

**السيد محمد علي المرواني:** عضو

**السيدة سميرة زغبيب:** عضو

**السيد خالد بن عثمان:** عضو

**السيد علي الماكني:** عضو

**السيد محمد خالد الترجمان:** عضو

أفتتح الجلس السيد رئيس بلدية منوبة مرحبا بالحضور، و تلا جدول الأعمال الجلسة.

|  |
| --- |
| **جـــدول أعمــــــال الجلســـــــــــــــــة** |

**النقطة الأولـــى:**تحيين المخطط التقديري للمهن والكفاءات بعنوان سنة 2022

**النقطة الثانيـــة:**المصادقة على المنح المخولة لودادية أعوان بلدية منوبة المتمثلة في، منحة عيد الأضحى، عيد الفطر، منحة العودة المدرسية.

**النقطة الثالثـــة:**تغيير صفة نشاط

**النقطة الرابعة:** حول بوضعية متسوغ المحل عدد 04 الكائن بساحة القصاب

**النقطة الخامسة:**طرح مبالغ مالية

**النقطة السادسة:**حول طرح مبلغ مالي محمول على مستلزم السوق الأسبوعية لسنة 2019.

**النقطة السابعة:**طلب تغيير مقسم.

**النقطةالثامنة:** الاعمال التحضيرية للجنة التبتيت

**المسألة التاسعة:** حول ضبط تعريفة

**النقطةالعاشرة:**حول مقترح لجنة الثقافة للتعاقد مع جمعية ليتسنى لها إقامة المهرجان الصيفي.

**النقطةالحادية عشر:**حول النظر في إمكانية توفير برامج تكوينية في مجال المالية بالتنسيق مع C.F.A.D

**النقطةالثانية عشر: طرح مبالغ مالية**

**النقطة الثالثة عشر: حول استرجاع مبلغ مالي**

* **مختلفات: حول المصادقة على برنامج دعم القدرات بعنوان سنة 2021 على سبيل التسوية.**

**النقطة الأولـــى: تحيين المخطط التقديري للمهن والكفاءات بعنوان سنة 2022**

( مشروع ملحق عدد01 المرافق لهذا )

تبعا لمنشور السيد وزير الداخلية عدد 03 بتاريخ 17 فيفري 2022 حول الانطلاق في تقييم أداء البلديات بعنوان سنة 2021 ، المعروض على انظار أعضاء المجلس البلدي مشروع تنقيح المخطط التقديري للمهن و الكفاءات بعنوان سنة 2022،

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تنقيح المخطط التقديري و الكفاءات بعنوان سنة 2022 حسب الملحق المرفق لهذا.**

**النقطة الثانية: حول المصادقة على المنح لفائدة أعوان البلدية بعنوان مساعدات اجتماعية لسنة 2022.**

تبعا لمنشور السيد رئيس الحكومة عدد 08 بتاريخ 06 ماى 2021 حول شروط وإجراءات إسناد التمويل العمومي لفائدة الوداديات بعنوان المساعدات الاجتماعية ،وحيث تم رصد اعتمادات بميزانية سنة 2021 لفائدة أعوان البلدية بعنوان مساعدات اجتماعية، فالمعروض على أنظار المجلس البلدي المصادقة على تخصيص اعتمادات بمبلغ قدره 200 دينار لكل منتفع بعنوان مساعدات اجتماعية لعيد الفطر لسنة 2022و 200 دينار لكل منتفع بعنوان مساعدات اجتماعية لعيد الإضحى لسنة 2022 و مساعدات اجتماعية بعنوان العودة المدرسية للموسم الدراسي 2022/2023حسب الجداول المبينة و ذلك طبقا لمقتضيات الفقرة 03 من المنشور المذكور أعلاه.

01**/ تقديرات منحة عيدي الفطر والأضحى خلال سنة 2021:**

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| عدد الاعوان | مقدار المنحة | المجموع |
| 133 | عيد الأضحى 200 | 26.600 ألف دينار |
| 133 | عيد الفطر 200 | 26.600 ألف دينار |

**02/ تقديرات المنحة المدرسية خلال السنة الدراسية 2022/2023:**

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| المستوى الدراسي | المنحة الفردية (دينار) | العدد | المجموع (دينار) |
| **حضانة** | 50 | 12 | 600.000 |
| **ابتدائي** | 70 | 90 | 6.300.000 |
| **اعدادي** | 90 | 52 | 4680.000 |
| **تعليم عالي** | 130 | 19 | 2.470.000 |
| المجموع | | | 14.050.000 |

مع الإشارة انه تم امضاء محضر الاتفاق بين أعضاء ودادية أعوان بلدية منوبة وأعضاء نقابة أعوان البلدية بتاريخ 05 افريل 2022 الذي سيتم احالته على السيد امين المال الجهوي بمنوبة قصد الاعلام و يتم احالته على انظار السيد والي منوبة قصد ابداء الراي طبقا لمقتضيات منشور السيد رئيس الحكومة المذكور سلفا، المعروض على انظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة :

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على الإعتمادات المخصصة بعنوان مساعدات إجتماعية لفائدة أعوان بلدية منوبة لسنة 2022 حسب الجداول المبينة أعلاه.**

**النقطة الثالثـــة: حول تغيير صبغة نشاط.**

سوغت بلدية منوبة للسيد محمد أبيرة الدريدي المحل عدد 26 الكائن بالسوق البلدي بمنوبة قصد استعماله للحلاقة بموجب عقد تسويغ مؤرخ في 01 جانفي 1980، و حيث تم تجديد الكراء بموجب عقد مؤرخ في 03 أفريل 2004، و حيث تولى المتسوغ تقديم مطلب وارد على بلدية منوبة تحت عدد 841 بتاريخ 25 فيفري 2022 يرغب من خلاله في تغيير صفة نشاطه إلى نشاط تجاري حر، مع الإشارة إلى أن المعني بالأمر يشكو من مرض ذهني، وقد تم عرض المسألة على أنظار لجنة النزاعات والملك البلدي بتاريخ 01 أفريل 2022 التي إقترحت تأجيل النظر في الموضوع إلى حين الإدلاء بما يفيد نيابة المتسوغ في التصرف للمحل نظرا لمرضه الذهني الذي يتعذر معه التصرف و ممارسة نشاطه بمفرده، فالمعروض على أنظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة.

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على تغيير صبغة النشاط شريطة الإدلاء بما يفيد نيابة المتسوغ في التصرف في المحل نظرا لمرضه.**

**النقطة الرابعة: حول وضعية متسوغ المحل عدد 04 الكائن بساحة القصاب**

حيث تولت بلدية منوبة تسويغ المحل عدد 04 الكائن بساحة القصاب للسيد منجي بن عثمان لاستغلاله في نشاط تصوير شمسي وذلك بمقتضى عقد كراء في الغرض مؤرخ في 10 جويلية 1991، و حيث تم إعفاء المتسوغ المذكور من ديونه للفترة المتراوحة بين 01 جانفي 1995 إلى 31 ديسمبر 2009 و ذلك بمقتضى مداولة المجلس البلدي المؤرخة في 22 نوفمبر 2008، و حيث لم يغادر المعني بالامر المحل و لم يتولى تسديد معينات الكراء المستوجبة منذ سنة 2010 مما إنجر عنه تثقيل المبالغ و مطالبته بها البالغة جمليا 15.919.946 د إلى حد 31 ديسمبر 2022، وحيث تولى المعني بالأمر تقديم مطلب يرغب من خلاله في إعفاءه من الديون المذكورة و قد تم عرض المسألة على انظار المجلس البلدي في 22 جويلية 2020 و بتاريخ 28 أكتوبر 20221 الذي أقر إعفاءه من الديون المذكورة مع مغادرته للمحل و تتم متابعة حالته الإجتماعية بالتنسيق مع لجنة الشؤون الإجتماعية، إلا أنه لم يغادر المحل إلى حد هذا التاريخ، مع الإشارة إلى ان المتسوغ قد إتصل بالسيدة القابضة البلدية عديد المرات طالبا منها مده بكشف في كل الديون المتعلقة بالمحل، و قد تم عرض المسألة على أنظار لجنة النزاعات و الملك البلدي بتاريخ 01 أفريل 2022 التي إقترحت إجراء تنبيه بالخروج من المحل ضد المتسوغ عن طريق عدل منفذ،فالمعروض على أنظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة.

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على مقترح لجنة النزاعات و الملك البلدي المتمثل في إجراء تنبيه بالخروج من المحل ضد المتسوغ عن طريق عدل منفذ.**

**النقطة الخامسة:حول طرح مبالغ مالية لعدد من المحلات التجارية على ملك لبلدية منوبة.**

حيث تولت السيدة القابضة البلدية إرسال مكتوب لبلدية منوبة عدد 1204 مؤرخ في 17 مارس 2022 ترغب من خلاله في طرح بعض المبالغ المالية حسب الجدول المصاحب:

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| العدد | إسم المدين | باقي 2019 | تثقيل 2020 | إستخلاص 2020 | باقي 2020 الفعلي | باقي 2020 الحسلب المالي | المبالغ الواجب طرحها | |
| 01 | المنجي الجميعي | 7.279.764 | 1.571.664 | 8.851.428 | 0 | 521.774 | 521.774 | |
| 02 | عبد الباسط الطرخاني | 1.002.918 | 2.097.846 | 2.574.151 | 526.613 | 826.530 | 299.917 | |
| 03 | مصطفى ترجت | 124.733 | 1.571.664 | 1.434.433 | 261.964 | 1.261.940 | 999.976 | |
| 04 | محمد ابيرةالدريدي | 514.326 | 1.571.664 | 1.740.000 | 345.990 | 1.345.990 | 1.000.000 | |
| 05 | قبيل هميلة | - | 1.571.664 | 1.178.748 | 392.916 | 892.916 | 500.000 | |
| المجموع الواجب طرحه | | | | | | | | 3.321.667 |

وقد تم عرض المسألة على أنظار لجنة النزاعات و الملك البلدي بتاريخ 01 أفريل 2022 التي اقترحت طرح المبالغ المضمنة بجدول السيدة القابضة البلدية،فالمعروض على أنظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة.

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على طرح المبالغ المبينة بالجدول التالي:**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| العدد | إسم المدين | باقي 2019 | تثقيل 2020 | إستخلاص 2020 | باقي 2020 الفعلي | باقي 2020 الحسلب المالي | المبالغ الواجب طرحها | |
| 01 | المنجي الجميعي | 7.279.764 | 1.571.664 | 8.851.428 | 0 | 521.774 | 521.774 د | |
| 02 | عبد الباسط الطرخاني | 1.002.918 | 2.097.846 | 2.574.151 | 526.613 | 826.530 | 299.917 د | |
| 03 | مصطفى ترجت | 124.733 | 1.571.664 | 1.434.433 | 261.964 | 1.261.940 | 999.976 د | |
| 04 | محمد ابيرةالدريدي | 514.326 | 1.571.664 | 1.740.000 | 345.990 | 1.345.990 | 1.000.000د | |
| 05 | قبيل هميلة | - | 1.571.664 | 1.178.748 | 392.916 | 892.916 | 500.000 د | |
| المجموع الواجب طرحه | | | | | | | | 3.321.667 د |

**النقطة السادسة: حول طرح مبلغ مالي محمول على مستلزم السوق الأسبوعية لسنة 2019.**

حيث تولت السيدة القابضة البلدية إرسال مكتوب لبلدية منوبة مؤرخ في 25 فيفري 2022 ترغب من خلاله في طرح مبلغ مالي قدره 6.000 دينار بالفصل عدد 2299 و المتمثل في مصاريف محمولة على مستلزم السوق الأسبوعية لسنة 2019 لفائدة السيد طارق الكنزاري نظرا لكونه قام بخلاص هذا المبلغ وفق الوصل 6250 في بند الضمانات و التي قامت بتطبيقه بالفصل 3304 و المتمثل في معاليم مقابل رفع الفضلات المتأتية من نشاط المحلات التجارية أو الصناعية أو المهنية وفق الوصل عدد 7195

وقد تم عرض المسألة على أنظار لجنةالنزاعات والملك البلدي بتاريخ 01 أفريل 2022 التي إقترحت طرح المبالغ المضمنة بمكتوب السيدة القابضة البلدية.

**قرار المجلس: المصادقة بإجماع الأعضاء الحاضرين على طرح مبلغ مالي قدره 6.000 دينار بالفصل عدد 2299.**

**النقطة السابعة: حول طلب تغيير مقسم.**

انعقدت بتاريخ 01 أفريل 2022 لجنة التفويت في المقاسم الاجتماعية للنظر في المطلب عدد 917 المؤرخ في 02 مارس 2022 المدلى من طرف العونين رشدي البجاوي و حسن الجعيدي بوصفهما منتفعان بمقسمين اجتماعيين من الأرض المسماة " المقرونة " ذات الرسم العقاري عدد 3433 منوبة، حيث يرغب السيد رشدي البجاوي من خلال المطلب المذكور الإذن له بتغيير مقسمه عدد 77 من مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من طرف ديوان قيس الأراضي( المطابق للمقسم عدد 43 من مشروع المثال التقسيمي للرسم العقاري 3433 منوبة الواقع عليه القرعة) بالمقسم الشاغر عدد 83 من مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من طرف ديوان قيس الأراضي الراجع بالملكية لبلدية منوبة ( المطابق للمقسم عدد 46 من مشروع المثال التقسيمي للرسم العقاري 3433 منوبة الواقع عليه القرعة)و الواقع حذو المقسم عدد 81 من مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من طرف ديوان قيس الأراضي ( المطابق للمقسم عدد 45 من مشروع المثال التقسيمي للرسم العقاري 3433 منوبة الواقع عليه القرعة) الراجع بالملكية لفائدة السيد حسن الجعيدي و ذلك حتى يتمكنا من الاشتراك في أسس البناء و تشييد الجدران الفاصلة بينهما بأقل التكاليف نظرا لظروفهما الاجتماعية التي لا تتحمل المصاريف و الأسعار الباهظة و المشطة لمواد البناء مع تعهده بتحمل مصاريف فسخ العقد القديم و إبرام العقد الجديد.

و بعد الإطلاع على القائمتين المضبوطتين من قبل عدل التنفيذ الأستاذ كمال ونيسي بمقتضى محاضره المؤرخة في 12 نوفمبر 2018 و 28 فيفري 2019 على إثر إجراء القرعة التي تم بموجبها توزيع عدد 82 مقسم من أرض المقرونة معرف رسمها العقاري 3433 منوبة من جملة 91 مقسم تبين و أن المقسم عدد 46 من مشروع المثال التقسيمي للرسم العقاري 3433 منوبة الواقع عليه القرعة و المطابق للمقسم عدد 83 البالغ مساحته 120 متر مربع حسب مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من قبل ديوان قيس الأراضي لازال على ملك بلدية منوبة بمساحة مماثلة لقطعة الأرض عدد 77 البالغ مساحتها 120 متر مربع حسب مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من قبل ديوان قيس الأراضي والمسندة لفائدة السيد رشدي البجاوي ، و بعد الإطلاع على الفصل 237 من مجلة الجماعات المحلية إقترحت اللجنة الموافقة على مطلب السيد رشدي البجاوي، فالمعروض على المجلس البلدي التداول في هذه المسألة:

**قرار المجلس: عملا بأحكام الفصل 237 من مجلة الجماعات المحلية و تبعا لطلب العون البلدي رشدي البجاوي صادق المجلس البلدي بإجماع الأعضاء الحاضرين على فسخ العقد المبرم بين بلدية منوبة و العون البلدي رشدي البجاوي المتعلق بقطعة الأرض 77 من مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من قبل ديوان قيس الأراضي و المسح العقاري الماسحة 120 م م و إسناده قطعة الأرض عدد 83 من مثال التقسيم النهائي للرسم العقاري 3433 منوبة المعد من قبل ديوان قيس الأراضي و المسح العقاري الماسحة 120 م م و الإبقاء على ثمن المتر المربع الواحد بـ112 دينار مع تحمل السيد رشدي البجاوي كافة مصاريف فسخ العقد القديم و إبرام العقد الجديد.**

**النقطة الثامنة: حول ضبط تعريفة.**

تبعا لقرار المجلس البلدي المؤرخ في 28 فيفري 2021 حول استغلال الفضاء الكائن بشارع اتحاد المغرب العربي الكبير بمنوبة الوسطى المحاذي لمقر إقليم الشركة الوطنية للكهرباء والغاز بمنوبة كمأوى للعربات، وعملا بأحكام الفصل 237 من مجلة الجماعات المحلية والأمر الحكومي عدد 805 لسنة 2016 المؤرخ في 13 جوان 2016 المتعلق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحلية في إستخلاصها الذي حدد المقادير الدنيا المتعلقة بمعاليم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع بالمآوىو الأماكن المهيأة كالتالي:

\*0.600 د عن اليوم/\*0.400 عن الجزء عن اليوم.

تم عرض المسألة على أنظار لجنة التبتيت بتاريخ 04 أفريل2022 التي إقترحت ضبط معاليم وقوف عربات نقل الأشخاص أو نقل البضائع بالمآوى والأماكن المهيأة كما يلي: \*1.500 د للعربة لواحدة عن اليوم-\*1.000 د للعربة الواحدة عن الجزء عن اليوم، فالمعروض على المجلس البلدي التداول في هذه المسألة:

**قرار المجلس: تأجيل النظر لمزيد الدرس والتوضيح من طرف اللجنة.**

**النقطةالتاسعة:حول عرض الاعمال التحضيرية للجنة التبتيت**

تبعا لقرار المجلس البلدي المؤرخ في 28 فيفري 2021 حول استغلال الفضاء الكائن بشارع إتحاد المغرب العربي الكبير بمنوبة الوسطى المحاذي لمقر إقليم الشركة الوطنية للكهرباء والغاز بمنوبة كمأوى للعربات وذلك بإحالة استخلاص المعاليم المستوجبة على إيواء العربات بالفضاء المذكور عن طريق لزمة في الغرض، انعقدت لجنة التبتيت يوم الإثنين 04 أفريل 2022 لإنجاز أعمالها التحضيرية حسب ما هو مضمن بالجدول التالي:

|  |  |
| --- | --- |
| **الإجراءات** | **السوق الأسبوعية بمنوبة** |
| **تحديد مدة اللزمة** | **06 أشهر: بداية من 01/07/2022 إلى 31/12/2022** |
| **تحديد صيغة الاستلزام** | **بته عمومية بالإشهار والمزاد العلني** |
| **تحديد السعر الافتتاحي السنوي** | **12.000 دينار، حيث تم تحديد السعر الافتتاحي طبقا للفصل 237 من مجلة الجماعات المحلية** |
| **الضمانات الجوبية** | **-10 بالمائة من السعر الافتتاحي كضمان وقتي** |
| **التنصيصات المقترح إضافتها بالإعلان** | **-التنصيص على الضمان الوقتي**  **-آخر أجل لقبول الترشحات قبل البتة بيوم.**  **-سحب كراس الشروط مجانا.**  **-خلاص كامل مبلغ اللزمة.** |
| **كراسات الشروط** | * **إعتماد كراس الشروط المصاحب لهذا** |

**مشروع كراس الشـــروط**

**المتعلق بلزمة المعاليم الواجبة لإيواء العربات**

**بالفضاء البلدي الكائن بشارع المغرب العربي الكبير**

**منوبة الوسطى**

**العنوان الأول: مقتضيات عامة**

**تــوطــئـة:**

**تنطبق أحكام هذا الكراس، ما لم تخالفها نصوص خاصة، على لزمةالمعاليم الواجبة لإيواء العربات بالفضاء البلدي الكائن بشارع المغرب العربي الكبير منوبة الوسطى.**

**مع العلم وأن كراسات الشروط المتعلقة باللزمات غير خاضعة للتعريف بالإمضاء طبقا للأمر الحكومي عدد 1067 لسنة 2018 المؤرخ في 25 ديسمبر 2018.**

**أحكام عامة**

**الفصل الأول**:لغاية تنظيم الحركة المرورية و التقليص من إيواء العربات أمام مختلف الإدارات و المنشآت بما يضمن تسهيل الحركة المرورية بمنوبة الوسطى و تفاديا للحوادث التي يمكن أن تحصل خاصة أمام المؤسسات التربوية من خلال تخصيص فضاء بلدي بالمنطقة لإيواء العربات، قرر مجلس البلدي بمنوبة **خلال الجلسة ........... المنعقدة بتاريخ ................... لزمة المعاليم الواجبة لإيواء العربات بالفضاء البلدي المحاذي لإقليم الشركة التونسية للكهرباء و الغاز بمنوبة و الكائن بشارع المغرب العربي الكبير منوبة الوسطى.**

ويقصد باللزمة العقد الذي تفوض بمقتضاه الجماعة المحلية او المؤسسات أو المنشآت التابعة لها والتي يمكنها نص احداثها من اللزمات وتسمى "مانح اللزمة " لمدة محددة الى شخص عمومي أو خاص يسمى "صاحب اللزمة" استخلاص المعاليم المرخص له في استخلاصها.

**الفصل الثاني:** يمكن أن تسند لزمة المعاليم الواجبة لإيواء العربات الى كل شخص طبيعي أو معنوي يستجيب للشروط الواردة بهذا الكراس والتشريع الجاري به العمل للمرة الأولى وذلك **لمدة ........ شهرا غير قابلة للتجديد بداية من ................. إلى .................. حسب قرار المجلس البلدي بمنوبة خلال الجلسة ..................المنعقدة بتاريخ ..........................**

**الفصل الثالث:**يتمثل الفضاء المذكور في ساحة مسيجة بسور خارجي مهيأ لإيواء العربات.

**العنوان الثاني: شروط منح اللزمة**

**الفصل الرابع:**تمنح اللزمة بعد الاعلان للمنافسة باعتماد صيغة **.............. حسب قرار المجلس البلدي بمنوبة في جلسته الإستثنائية بتاريخ .............................**

**الفصل الخامس:**يقدم الترشح للمشاركة على مطبوعة خاصة (استمارة) تسحب من مقر بلدية منوبة بعد تعميرها وامضاءها مرفقة بنسخة من بطاقة تعريف وطنية وبالوثائق التالية:

1 / كراس الشروط هذا ممضى من طرف المترشح.

2/ نظير من الباتيندة سارية المفعول (المعرف الجبائي) طبقا لمقتضيات الفصل 56 من مجلة الضريبة على الاشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

3/ شهادة ابراء من الديون الراجعة للجماعات المحلية.

4/ نسخة من العقد التأسيسي للشركة اذا كان المتعهد شخصا معنويا.

5/ تصريح على الشرف يثبت ان مقدم العرض ليس في حالة افلاس (موجود بالاستمارة).

6/ اثبات تامين ضمان وقتي (1/10 من السعر الافتتاحي) بمبلغ قدره ..................... دينار .............. دينار مسلم من قبل قابض المالية محتسب الجهة المانحة للزمة.

7/ تجارب مقدم العرض وشركاه في مجال استغلال الاسواق (موجود بالإستمارة).

ويمكن للمترشح ان يطلب معلومات او ايضاحات حول اللزمة من المصلحة المتعهدة بطلب العروض لدى الجهة المانحة للزمة.

توضع الوثائق المذكورة بظرف مغلق لا يتضمن أي معطيات حول مقدم العرض إلا عبارة " **لا يفتح لزمة استخلاص المعاليم الواجبة لإيواء العربات بمنوبة الوسطى من .......... إلى ...............** " ويرسل بالبريد مضمون الوصول أو البريد السريع أو يودع بمكتب ضبط الجهة المانحة للزمة مقابل وصل اثبات ويحدد آخر اجل لقبول الترشحات ضمن **اعـلان البتة**.

**العنوان الثالث : منح اللزمة والآثار المترتبة عنها**

**الفصل السادس:** يقعاختيار صاحب اللزمة وشركائه حسب المقاييس التالية :

1/ توفر جميع الوثائق المطلوبة بعنوان العرض الاداري.

2/ أعلى ثمن مقترح.

**الفصل السابع:** تحتفظ بلدية منوبة بقرار الموافقة او رفض العروض المقدمة والمتعلقة بإحالة إستخلاصالمعاليم الواجبة لإيواء العربات وفي حالة رفض العروض المقدمة تعلن بلدية منوبة أن طلب العروض غير مثمر بقرار معلل ولا يترتب لمقدمي العروض في هذه الصورة أي حق في طلب التعويض.

**الفصل الثامن:** عند الموافقة على أحد العروض المقدمة تقوم بلدية منوبة بدعوة صاحب اللزمة لــ:

- خلاص كامل مبلغ اللزمة لدى السيد القابض محتسب الجماعات المحلية في أجل أقصاه 72 ساعة من تاريخ الاعلان على نتائج اللزمة المقدم من صاحب العرض الفائز.

- امضاء عقد مطابق لمقتضيات كراس شروط وعقد اللزمة النموذجي والتشريع الجاري به العمل.

-تسجيل العقد و كراس الشروط بالقباضة المالية في أجل 10 أيام من تاريخ الإعلام من طرف مانح اللزمة عن طريق إشعار مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ، و تحمل مصاريف التسجيل و الطابع الجبائي على صاحب اللزمة.

ويدخل العقد حيز التنفيذ بعد استيفاء الاجراءات المنصوص عليها بهذا الفصل وبداية من التاريخ المضمن بالعقد.

**الفصل التاسع:**يدفع مبلغ اللزمة صبرة واحدة لدى السيد القابض البلدي بمنوبة طبقا للفصل الثامن من هذا الكراس، وفي صورة تخلف الفائز باللزمة عن القيام بهذا الإجراء يمكن لبلدية منوبة حجز الضمان الوقتي واسناد اللزمة للمترشح الذي تقدم بثاني أعلى عرض مالي أو الاعلان عن طلب عروض جديد والمطالبة بغرم الضرر الناجم عن المماطلة.

**العنوان الرابع : استغلال الفضاء المخصص كمأوى للسيارات**

**الفصل العاشر:**يسلم الفضاء البلدي لصاحب اللزمة بداية من تاريخ دخول العقد حيز التنفيذ.

**الفصل الحادي عشر:**يتعين على صاحب اللزمة عدم تجاوز مساحة الفضاء المرخص له فيه بإستخلاصالمعاليم الواجبة على إيواء العربات به.

**الفصل الثاني عشر:**تقوم بلدية منوبة بتشخيص وضع الفضاء المخصص لإيواء العربات قبل بداية الاستغلال بحضور صاحب اللزمة ويحرر في ذلك محضر وترفق نسخة من محضر التشخيص ممضاة من قبل الطرفين بعقد اللزمة.

**الفصل الثالث عشر:**يتعين على صاحب اللزمة اعلام بلدية منوبة والجهات المؤهلة قانونيا بالحوادث التي قد تطرأ داخل الفضاء المخصص لإيواء العربات.

**الفصل الرابع عشر:** حدد توقيت العمل داخل مأوى العربات على مدار الساعة أي يوم كامل (24 ساعة).

يتم وجوبا اعلام صاحب اللزمة بكل تغيير يطرأ على التوقيت، ولا يمكن لصاحب اللزمة تغيير العمل داخل مأوى العربات دون الحصول على ترخيص مسبق من مانح اللزمة او السلط الجهوية أو المركزية وذلك إذا اقتضت القوانين المنظمة ذلك.

**الفصل الخامس عشر:** يضمنصاحب اللزمة تمويل جميع مصاريف اللزمة ولا تقبل عمليات التمويل بمقتضى الايجار المالي.

**الفصل السادس عشر:** لا تضمن الجهة المانحة للزمة القروض التي تحصل عليها صاحب اللزمة ولا ترخص في رهن الفضاء موضوع اللزمة.

**الفصل السابع عشر:** يمكن لصاحب اللزمة تقديم اقتراحات جديدة لمانح اللزمة تهدف لتحسين استغلال الفضاء المخصص كمأوى للعربات وتتولى بلدية منوبة دراسة هذه المقترحات ولها ان تقبلها أو ان تجري تعديلات عليها أو ان ترفضها.

**الفصل الثامن عشر:** يمكن لبلدية منوبة أو الجهات المؤهلة قانونا مراقبة سير استغلال مأوى العربات بواسطة أعوانها المكلفين بذلك، ويمكن لهم اتخاذ جميع الاجراءات القانونية التي تمكنهم من أداء مهامهم والمطالبة بالوثائق والمعطيات التي يرونها مناسبة .

يتعين على صاحب اللزمة تسهيل مهام المراقبين ومدهم بالوثائق والمعطيات المطلوبة ويعتبر كل تعطيل أو منع أو امتناع خطأ فادحا موجبا لفسخ العقد .

**العنوان الخامس :المعاليم الموظفة داخل مأوى العربات**

**الفصل التاسع عشر:** يتعهد صاحب اللزمة بتعليق تعريفة المعاليم بمدخل الفضاء المخصص كمأوى للعربات بمنوبة الوسطى في أماكن بارزة وواضحة ، وتكون الكتابة بأحرف بينة وكبيرة الحجم طبقا للتشريع الجاري به العمل .

كما يتعهد بعدم ادخال أي تعديل على التعريفات سواء بالترفيع أو التخفيض أو الزيادة أو الحذف أو التعويض، وبتطبيق التشريع والتراتيب النافذة أو التي يتم استصدارها أثناء تنفيذ عقد اللزمة .

وتعد تعريفة المعاليم الموظفة وثيقة من ملاحق كراس الشروط .

**الفصل العشرون:** يعد كل ترفيع من قبل صاحب اللزمة في التعريفات والمعاليم المرخص له في استخلاصها دون موافقة الجهة المانحة للزمة أو عدم تمكين أصحاب العربات من وصولات مؤشر عليها من قبل القابض محسب الجماعات المحلية وفقا لأحكام الفصل 25 من هذا الكراس تتضمن المبالغ المدفوعة من قبلهم ، خطأ فادحا يستوجب معه فسخ العقد .

ويكون مانح اللزمة ملزما بمراقبة احترام هذا الاجراء.

يمكن لكل متضرر في صورة عدم احترام صاحب اللزمة لالتزاماته الواردة بهذا الفصل أن يودع عريضة بمكتب الضبط الخاص بالجماعة المحلية مانحة اللزمة مقابل وصل استلام، وتكون هذه الأخيرة ملزمة بالتحري فيها واجابة العارض كتابيا في أجل أقصاه 30 يوما من تاريخ تضمين العريضة بمكتب الضبط.

**العنوان السادس: شروط الاستغلال وأشغال البناء والصيانة والتجديد**

**الفصل الواحد و العشرون:** يتعين في خصوص كل عملية بناء وصيانة وتجديد داخل مأوى العربات أو في محيطه حصول صاحب اللزمة على **ترخيص مكتوب من بلدية منوبة**، واحترام التشريع المتعلق بالمؤسسات المفتوحة للعموم وخاصة التراتيب العمرانية.

ولا يترتب عن عمليات البناء والصيانة والتجديد أي تعويض لفائدة صاحب اللزمة ولا يجوز اقتطاع تكاليف انجازها من ثمن اللزمة .

**الفصل الثاني و العشرون:** يتعين على صاحب اللزمة القيام بأشغال صيانة كل البناءات والمعدات والتجهيزات إن وجدت و المخصصة لحسن استغلال مأوى العربات وسلامة المستعملين ، ويتم اصلاحها من قبله وعلى حسابه ولا يجوز اقتطاع تكاليفها من ثمن اللزمة .

**الفصل الثالث و العشرون:**في صورة عدم احترام المستلزم لمقتضيات الفصل 22 ، يمكن للجهة المانحة للزمة بعد التنبيه على صاحب اللزمة بضرورة تدارك الاخلالات ومنحه اجلا معقولا يتناسب مع طبيعة التدخل المطلوب، القيام بتلك الاعمال بنفسها او بواسطة من تعينه خصيصا لذلك على نفقة صاحب اللزمة.

**الفصل الرابع و العشرون:**يتعين على صاحب اللزمة:

\*تحمل مصاريف الإنارة بالفضاء بما في ذلك تركيز العداد و خلاص فواتير إستهلاك الكهرباء.

\*المحافظة على نظافة الفضاء مع الحرص على ضمان إحترام الأجوار و عدم تكدير راحتهم.

**العنوان السابع : انجاز الحسابات**

**الفصل الخامس و العشرون:**يتعين على صاحب اللزمة :

\* استعمال كنشات الفواتير و وصولات ذات قسائم مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة ومسلمة من قبل محاسبها، ويمنع منعا باتا استعمال أية دفاتر أخرى.

\* الاستظهار بكنشات الفواتير والوصولات عند كل طلب من طرف أعوان الجهة المانحة للزمة أو أعوان الدولة المؤهلين لذلك.

\* الحصول على موافقة الجهة المانحة للزمة في صورة استعمال الفوترة الاعلامية التي تحتفظ بحقها في الحصول على المعطيات الضرورية عند أي طلب.

**العنوان الثامن : المسؤولية**

**الفصل السادس و العشرون:** يتحمل صاحب اللزمة مسؤولية كل الأضرار المنجرة عن إستغلاله للفضاء المخصص لإيواء العربات بمنوبة الوسطى بما في ذلك التي قد تحصل للعربات و الأشخاص داخل الفضاء المذكور، ولا تتحمل بلدية منوبة إلا الأضرار المتأتية عن فعلها الشخصي .

**العنوان التاسع : الفسخ-النزاعات**

**الفصل السابع و العشرون:** يلتزم صاحب اللزمة في أجل 72 ساعة من تاريخ الاعلان على نتيجة طلب العروض بايداع كامل مبلغ اللزمة لدى السيد القابض البلدي.

**الفصل الثامن و العشرون:**في صورة:

\* عدم تسجيل العقد و كراس الشروط طبقا لمقتضيات هذا الكراس.

\* تلدد صاحب اللزمة في دفع كامل مبلغ اللزمة.

يمكن لمانح اللزمة حجز الضمان الوقتي واسناد اللزمة للمترشح الذي تقدم بثاني أعلى عرض مالي أو الاعلان عن طلب عروض جديد والمطالبة بغرم الضرر الناجم عن المماطلة .

**الفصل التاسع و العشرون:** تنتهي اللزمة بإنتهاء المدة المتفق عليها بعقد اللزمة.

**الفصل الثلاثون:**قد تنتهي اللزمة قبل نهاية المدة المتفق عليها في العقد باتخاذ مانح اللزمة احدى الاجراءات التالية:

أ/ ***فسخ العقد :***عند اخلال صاحب اللزمة باحد التزاماته التعاقدية الجوهرية أو بمقتضيات كراس الشروط أو بالالتزامات الواردة بوثائق اللزمة وفي كل الصور الواردة بالتشريع الجاري به العمل .

ويعد من قبل الاخلال الجوهري :

\*ارتكاب مخالفة تتعلق بتكدير راحة الأجوار.

\*الاضرار بالبناءات أو المنشآت أو المعدات موضوع اللزمة إن وجدت.

\*احالة اللزمة باي صيغة كانت دون موافقة بلدية منوبة .

\*استعمال كنشات فواتير ووصولات بيع غير مؤشر عليها من قبل الجهة المانحة للزمة وغير مسلمة من المحاسب المختص.

\*استخلاص مبالغ غير مرخص له في استخلاصها .

\*الترفيع في المعاليم المستخلصة دون ترخيص مسبق من مانح اللزمة .

\*الامتناع عن تمكين أصحاب العربات من وصولات الخلاص تتضمن المبالغ الفعلية التي تم استخلاصها .

\*عدم تعليق المعاليم المستوجبة بمدخل الفضاء

\*استخلاص معاليم خارج الاماكن المرخص فيها .

ويترتب عن فسخ العقد اسقاط حقوق صاحب اللزمة و لا يمنع فسخ العقد و إسقاط الحق بلدية منوبة من المطالبة بجبر الضرر الذي لحق بها .

***ب/استرجاع اللزمة :*** بقطع النظر عن الاستثمارات الغير مهتلكة شريطة اعلام صاحب اللزمة بذلك بواسطة مكتوب مضمون الوصول مع الاعلام بالبلوغ شهرا على الاقل قبل التاريخ المحدد للاسترجاع، وذلك في الحالات التالية :

\*مخالفة مقتضيات كراس الشروط.

\*مخالفة أحكام عقد اللزمة.

\*افلاس صاحب اللزمة .

وعند فسخ العقد ، يحل مانح اللزمة محل صاحب اللزمة الى حين اعادة اسناد لزمة استغلال الفضاء المخصص كمأوى عربات الى شخص طبيعي أو معنوي آخر.

***ج***/ ***بوفاة صاحب اللزمة ان كان شخصا طبيعيا:*** الا اذا رأى مانح اللزمة احالتها في المدة المتبقية لأحد الورثة عند حصول اتفاق بينهم وبعد مصادقة السلطة الادارية المختصة على ذلك .

**الفصل الحادي و الثلاثون:**تختص المحاكم العدلية بالنظر في جميع النزاعات التي قد تنشأ بين المتعاقدين، خاصة في ما يتعلق بتنفيذ عقد اللزمة .

فالمعروض على المجلس البلدي التداول في هذه المسألة:

**قرار المجلس: تأجيل النظر لمزيد الدرس.**

؛

**النقطة العاشرة:حول مقترح لجنة الثقافة للتعاقد مع جمعية ليتسنى لها إقامة المهرجان الصيفي.**

حيث تقدم السيد منصف الشطي بمقترح متمثل في إمكانية التعاقد مع جمعية ليتسنى لها إقامة مهرجان بالمنطقة خلال صائفة سنة 2022، فالمعروض على أنظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة:

**قرار المجلس: صادق المجلس البلدي على مقترح السيد منصف الشطي رئيس لجنة الثقافة المتمثل في التعاقد مع جمعية لإقامة مهرجان بالمنطقة خلال صائفة سنة 2022.**

**النقطة الحادية عشر:حول النظر في إمكانية توفير برامج تكوينية في مجال المالية بالتنسيق مع C.F.A.D**

حيث تقدم السيد منصف الشطي بمقترح متمثل في إمكانية توفير برامج تكوينية في مجال المالية C.F.A.D، فالمعروض على أنظار المجلس البلدي التداول في هذه المسألة:

**قرار المجلس: صادق المجلس البلدي على مقترح السيد منصف الشطي المتمثل في توفير برامج تكوينية في مجال المالية.**

**النقطةالثانيةعشر :طرح مبالغ مالية**

في إطار مراجعة و تحيين المعاليم المدرجة بجداول التحصيل البلدي لسنة 2022،حيث تم عرض المقترح المبين بالجداول المتعلقة بـ: طرح **مبالغ بعنوان العقارات غير المبنيةلسنة 2022** على أنظار لجنة مراجعة المعاليم بتاريخ 05 افريل 2022 و التي أبدت رايها بالموافقة . والمعروض على انظار المجلس البلدي النظر في مقترح اللجنة:

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **مقترح اللجنة** | **المبلغ الواجب طرحه** | **المبلغ المثقل** | **السنوات** | **الإسمو اللقب العنوان** | **رقم الزمام** |
| **اقترحت اللجنة الإبقاء على نفس المعلوم الموظف على العقارات غير المبنية طبقا لقرار المجلس البلدي بتاريخ 28/11/2020.** | **-----------** | **27.784,800** | **2022** | **عبد الوهاب ساسي** | **0330248003000** |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **مقترح اللجنة** | **المبلغ الواجب طرحه** | **المبلغ المثقل** | **السنوات** | **الإسمو اللقب العنوان** | **رقم الزمام** |
| **اقترحت اللجنة الإبقاء على نفس المعلوم** | **-----------** | **1.200,000** | **2022** | **فاطمة المهناويو لطفي الرياحي** | **03376001000** |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **مقترحات اللجنة** | **المبلغ الواجب طرحه** | **المبلغ المثقل** | **السنوات** | **الإسمو اللقب العنوان** | **رقم الزمام** |
| **إقترحت اللجنة الإبقاء على نفس المعلوم** | **----------** | **1.200,000**  **1.657,200** | **من 2019 إلى 2022**  **2022من 2019** | **هشام القربي** | **030476003000**  **030476014000** |
| **اقترحت اللجنة الإبقاء على نفس المعلوم** | **----------** | **5.865,600** | **من 2019إلى 2022** | **المكي القربي** | **030476001000** |
| **إقترحت اللجنة طرح المبلغ نظرا لوجود إزدواجية في التثقيل** | **2.410,200** | **2.410,200** | **2022** | **عقارية المهرجان** | **030377041000** |
| **إقترحت اللجنة طرح المبلغ نظرا لوجود إزدواجية في التثقيل** | **6.919,200** | **6.919,200** | **2022** | **عقارية رياض الكوثر** | **030162002000** |
| **إقترحت اللجنة طرح المبلغ نظرا لوجود إزدواجية في التثقيل** | **3.408,600** | **1.704,300**  **1.704,300** | **2021**  **2022** | **شركة البعث العقاري هيستيا** | **030377002000** |
| **إقترحت اللجنة طرح المبلغ نظرا لوجود إزدواجية في التثقيل** | **420,000** | **420,000** | **2016** | **خالد رواني** | **030300129000** |

**قرار المجلس: صادق المجلس البلدي على مقترحات لجنة مراجعة المعاليم.**

**النقطة الثالثة عشر: حول إسترجاع مبلغ مالي**

المعروض على أنظار المجلس البلدي إسترجاع مبلغ مالي قدره 687.895 د تم خلاصه من طرف القباضة البلدية على وجه الخطأ لفائدة المدعو الأسعد اللوز.

**قرار المجلس: صادق المجلس البلدي على إسترجاع مبلغ مالي قدره 687.895 د لفائدة السيد الأسعد اللوز بعنوان العقارات غير المبنية.**

* **مختلفات: حول المصادقة على برنامج دعم القدرات بعنوان سنة 2021 على سبيل التسوية.**

بمناسبة إعداد ملف تقييم الآداء لسنة 2021 تم التفطن بوجود سهو عن عرض البرنامج السنوي لدعم القدرات بعنوان سنة 2021 على أنظار المجلس البلدي قبل موفى سنة 2020 و لتدارك هذه المسألة المعروض على انظار المجلس البلدي المصادقة على برنامج دعم القدرات بعنوان سنة 2021 على سبيل التسوية لاستكمال ملف تقييم الآداء بعنوان سنة 2021 علما و أنه تم توجيه كشف يتعلق بالبرنامج المذكور إلى صندوق القروض و مساعدة الجماعات المحلية في الآجال بمقتضى جدول إرسال عدد 499 بتاريخ 12 فيفري 2021.

**قرار المجلس: صادق المجلس البلدي على برنامج دعم القدرات بعنوان سنة 2021 على سبيل التسوية لإستكمال ملف تقييم الآداء بعنوان سنة 2021**